



## قرار رقم 11

GA-2024-92-RES-11

الموضوع: اللجنة المعنية بالحوكمة

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمعمة في دورتها الـ 92 في غلاسغو (المملكة المتحدة) في الفترة من 4 إلى 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2024،

عملا بالمادة 11 من القانون الأساسي للمنظمة والمادة 35 من نظامها العام والمواد من 53 إلى 57 من النظام الداخلي للجمعية العامة،

وإذ تضع في اعتبارها القرار GA-2018-87-RES-15 الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الـ 87 (دبي (الإمارات العربية المتحدة)، 18-21 تشرين الثاني/نوفمبر 2018) واستحدثت بموجبه الفريق العامل المعني بمراجعة الأحكام القانونية المتعلقة بميثاق الإنتربول الإدارية العليا ("الفريق العامل المعني بالحوكمة")،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا القرار GA-2023-91-RES-04 الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الـ 91 (فيينا (النمسا)، 28 تشرين الثاني/نوفمبر - 1 كانون الأول/ديسمبر 2023) وطلبت فيه من الفريق العامل المعني بالحوكمة مراجعة ولايات اللجان التابعة للجمعية العامة، بما في ذلك الفريق العامل المعني بالحوكمة، وكلفت بموجبه هذا الفريق العامل بمواصلة مداولاته فيما يتعلق باسمه وتشكيلته المقبلين بصفته لجنة دائمة تابعة للجمعية العامة،

وقد نظرت في التقرير GA-2024-92-REP-24 المقدم من الفريق العامل المعني بالحوكمة عن التقدم المحرز، والمتضمن للإصلاح المقترح من هذا الفريق فيما يتعلق بتحويل الفريق العامل المعني بالحوكمة إلى لجنة دائمة تابعة للجمعية العامة،

وإذ تؤكد مجددا، من أجل ضمان حسن اشتغال المنظمة، أهمية توفير بنية إدارية متينة تلي الطلب المتزايد على الإنتربول وتتكيف مع البيئة الدولية التي يضطلع بأنشطته فيها،

وإذ تشدد على الحاجة الملحة إلى مواصلة مراجعة الأحكام القانونية المتصلة بالحوكمة في الإنتربول،

تشكر للفريق العامل المعني بالحوكمة التزامه والعمل الذي أنجزه؛

تقرر تحويل الفريق العامل المعني بالحوكمة، المنشأ بموجب القرار GA-2018-87-RES-15، إلى لجنة دائمة تابعة للجمعية العامة تسمى "اللجنة المعنية بالحوكمة"؛

تقرر أيضا أن تكون المشاركة في اللجنة المعنية بالحوكمة مفتوحة أمام جميع البلدان الأعضاء؛

تدعو البلدان الأعضاء إلى تعيين خبراء رفيعي المستوى في مسائل الحوكمة والقانون الدولي العام لتمثيلها في اللجنة المعنية بالحوكمة؛

تقرر أن تنظر اللجنة المعنية بالحوكمة في سبل تعزيز إدارة المنظمة؛

تقرر أيضا أن تقوم اللجنة المعنية بالحوكمة، في إطار ولايتها، بما يلي:

- مواصلة مراجعة القانون الأساسي للمنظمة ونظامها العام وملاحقه، وتقديم المشورة للجمعية العامة بشأن اقتراحات تعديل القانون الأساسي للمنظمة أو نظامها العام، أو اقتراحات اعتماد أو تعديل ملاحق النظام العام؛

- تقديم المشورة للجمعية العامة بشأن الاقتراحات المتعلقة بتفسير القانون الأساسي للمنظمة ونظامها العام وملاحقه؛

- النظر في أيّ مسألة أخرى تحيلها إليها الأمانة العامة وتندرج ضمن مجال خبرتها؛

تؤكد أن المسائل المتصلة بمعاملة البيانات الرامية إلى تيسير التعاون الشرطي الدولي وتعزيزه والوقاية من جرائم القانون العام ومنعها، وشروط تعيين موظفي الإنتربول، فضلا عن المسائل المالية والمتصلة بالميزانية ذات الأهمية بالنسبة للمنظمة، تُستبعد من نطاق ولاية اللجنة المعنية بالحوكمة؛

تطلب أن تجتمع اللجنة المعنية بالحوكمة مرة واحدة على الأقل في السنة وأن تقدم عن طريق رئيسها كل عام تقريرا عن عملها إلى الجمعية العامة في دورتها السنوية؛

تدعو اللجنة المعنية بالحوكمة إلى اعتماد اختصاصاتها عملا بالمادتين 53 و57 من النظام الداخلي للجمعية العامة ووفقا لولايتها؛

تدعو أيضا اللجنة المعنية بالحوكمة إلى تحديد تاريخ ومكان وشروط اجتماعاتها عملا بالمادة 57 من النظام الداخلي للجمعية العامة ووفقا لولايتها واختصاصاتها، مع أخذ اقتراحات البلدان الأعضاء في الاعتبار؛

تطلب من رئيس اللجنة المعنية بالحوكمة تنسيق عملها مع سائر هيئات المنظمة، حسب الاقتضاء؛

تطلب أيضا من الأمانة العامة تنظيم اجتماعات اللجنة المعنية بالحوكمة ومساعدتها في الاضطلاع بولايتها.

اعتمد: المؤيدون: 69، المعارضون: 38، الممتنعون عن التصويت: 9